

تص قال الشلوبين والصواب ان ذلك جائز وهو المشهور والمنصور  
وقد اشار في النظم الى ترجيح الجواز بقوله **مستعمل** لان استعماله دليل  
على جواز استعماله جواز الفصل بالطرف والمجرور عند المحر مشروط  
بكونه متعلقا بفعل التعجب فان لم يتعلقا به امتنع الفصل بهما كما  
امتنع بغيرهما فالجواز احسن معروفا واذ ذكر في شرح التسهيل انه لا خلاف  
في ذلك **نعم ويسر وما جرى مجراهما** **١٠٠٠**  
من فعلان غير منصرفين **١٠٠٠** نعم ويسر **ش قوله** فعلان خبر  
مقدمين ويسر وفي ذلك خلاف وفي نقله طريقا ان احداهما البصريين  
والكسائي ذهبا الى فعليةهما واستدلووا باوجه احدهما ايضا الثالث  
السالكية بهما عند جميع العرب والشا في اتصال ضمير الرفع البارز بهما  
ولغة قوم حكاهما الكسائي والافشس والثالث بنا وهما على الفجر كتابا  
الافعال الماصية وذهب القراء والكثر الكوفيين لانها اسمان استدوا  
بدخول حرف الجر في نحو قوله ما هي مع الولد ومع اليسر على يسر  
العبر وسول على بقدر معقول فيها نعم الولد وعلى مقول منه يسر العبر  
والاخرى حررها ابن عصفور في نصابه المناخره فقال لم يختلف احد  
من النحويين البصريين والكوفيين في ان نعم ويسر فعلان واما الخلاف  
بينهم بعد استنادهما الى الفاعل فذهب البصريون الى ان نعم الرجل حملة  
فعلية وكذلك يسر الرجل وذهب الكسائي الى قولك نعم الرجل  
ويسر الرجل اسمان محكيان حيث ونعم منزلة تانظشرا ويرى حصره  
فمع الرجل عند اسم المدح ويسر الرجل اسم للمدح وهو ما حملنا في  
الاصول نقلنا عن اصحابنا وسمى بهما وذهب القراء الى ان الاصل في قولك نعم  
الرجل زيد ويسر الرجل عمرو ورجل نعم الرجل زيد ورجل يسر الرجل  
عمرو ومحمد الموصوف الذي هو رجل والفتا صفة التي هي الجملة من

وقالها

Copyrighted material